

## مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٥١

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري  
للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٤/٤٢ باصدار قانون النفط والمعادن .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٥١ بشأن الاتفاقية النفطية بين حكومة السلطنة  
وشركة كونتنا نا الدولية المحدودة وتعديلاته وخاصة المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٥٧ .

وعلى موافقة وزير النفط والمعادن على تعديل نص المادة ٤ الفقرة (١) ١ بموجب خطابه  
بتاريخ ١٩٨١/٤/٢٠ بناء على طلب شركة كونتنا نا ومن معها بتاريخ ٣١ مارس سنة ١٩٨١ .  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو ات

مسادة ١ : يفوض وزير النفط والمعادن في الموافقة على طلب تعديل المادة ٤ فقرة (١) ١ من  
الاتفاقية النفطية المبرمة بين حكومة السلطنة وشركة كونتنا نا الدولية المحدودة  
بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٧ المشار إليها على النحو التالي :

تعديل المادة ٤ فقرة (١) ١ من الاتفاقية ليصبح نصها كالتالي :

(١) خمسة وسبعون في المائة من المساحة الاصلية المتعاقد عليها بحلول  
البيوم الاول من مارس عام ١٩٨٢ .

ويعدل النص باللغة الانجليزية ليقرأ :

(a) Seventy-five percent (75%) of the original contract area by the  
first day of March 1982.

مسادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٥ رجب سنة ١٤٠١

الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢١٨) الصادرة في ١٩٨١/٦/١